

143611 - الأضحية في بلده مرتفعة الثمن ، فهل يرسل نقوداً ليضحى في بلد أخرى؟

السؤال

الأضحية في بلدنا تصل لمبلغ 1200 ريالاً أو أكثر، والتكلفة عالية حتى لو كان الشخص مقتدرًا، لكن هل دفع هذا المبلغ للجهات التي ترسل أضاحي خارج البلد بقيمة 200 أو 300 ريالاً تقابل 3 أضاحي بدلاً من واحدة بقيمة المحلي أفضل بالأجر أم لا ؟ .
وجزاكم الله خيراً .

الإجابة المفصلة

السنة في الأضحية : أن يضحى المسلم في بلده ، ويترتب على ذلك كثير من المصالح والعبادات التي تفوت إذا ضحى المسلم في غير بلده ، عن طريق الجمعيات الخيرية التي يعطيها النقود ، لتقوم بذبح الأضحية في بلد أخرى .

1. قال الشيخ العثيمين رحمه الله :

وعكس ذلك : أقوام يبذلون أموالهم ليضحى بها في أماكن أخرى ، وهذا غلط ! بعض الناس يعطي " هيئة الإغاثة " أو غيرها من الجهات دراهم ليضحى عنه في أماكن أخرى ، هذا لم يؤد الأضحية ، الأضحية شعيرة ينبغي أن تقام في كل بلد ، ومن نعمة الله عز وجل أنه لما اختص الحجاج بالهدايا يذبحونها تقرباً إلى الله في أيام العيد : شرع الله لمن لم يحج أن يضحى ، حتى يشاركوا الحجاج في شيء من شعائر الله عز وجل ، (وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ)

الحج/ 36 ، فإذا كان هذا هو المقصود من الأضحية : قلنا للإنسان : لا تضح خارج بيتك ، ضح في بلدك ، أقم هذه الشعيرة ، والأضحية في مكان يبعث بالدراهم إليه : مخالف للسنة ، يفوت بها مصالح كثيرة ، أذكر منها ما يلي :

أولاً : إخفاء شعيرة من شعائر الله في بلادك ، وهي " الأضحية " .

ثانياً : يفوتك التقرب إلى الله تعالى بذبحها ؛ لأن المشروع في الأضحية أن يباشر الإنسان ذبحها بيده ، فإن لم يحسن : فقال العلماء : يحضر ذبحها ، وهذا يفوته .

ثالثاً : يفوتك ذكر اسم الله عليها ؛ لأن الأضحية إذا كانت عندك في البلد : فأنت الذي تذكر اسم الله عليها ، وقد أشار الله إلى هذه الفائدة بقوله : (وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ) الحج / 34 ، فتذهب أضحيتك إلى مكان بعيد لا تدري هل يذكر اسم الله عليها أم لا ، وتحرم نفسك من ذكر اسم الله عليها .

رابعاً : يفوتك أن تأكل منها ؛ لأنها إذا كانت في " البوسنة والهرسك " ، و " الشيشان " ، و " الصومال " ، وغيرها ، هل يمكن أن تأكل منها؟! لا ، يفوتك الأكل منها ، وقد قال الله عز وجل : (فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِيعُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ) الحج / 28 ، (فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِيعُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ) الحج / 36 ، فبدأ بالأكل ، ولهذا ذهب بعض علماء المسلمين إلى أن الأكل من الأضحية واجب ، كما تجب الصدقة يجب الأكل ، وهذا قطعاً يفوت إذا ضحيت في غير بلادك .

خامساً : أنه يفوتك التوزيع المطلوب ؛ لأن المطلوب في الأضحية أن تأكل ، وتهدي ، وتتصدق ، وهذا يفوت ، إذا وزعت هناك لا ندري أتوزع صدقة على الفقراء ، أم هدية على أغنياء ، أم هدية على قوم ليسوا بمسلمين؟! .

سادساً : أنك تحرم أهل بلدك من الانتفاع بهذه الأضاحي ، أن تقوم بالإهداء إلى جيرانك ، وأصحابك ، من الأضحية ، وبالصدقة على فقراء بلدك ، لكن إذا ذهب هناك : فات هذا الشيء .

سابعاً : أنك لا تدري هل تُذبح هذه على الوجه الأكمل ، أو على وجه خلاف ذلك ، ربما تذبح قبل الصلاة ، وربما تؤخر عن أيام التشريق ، وربما لا يسم عليها الذابح ، كل هذا وارد ، لكن إذا كانت عندك ذبحتها على ما تريد ، وعلى الوجه الأكمل .

ولهذا ننصح بالألا تدفع الدراهم ليضحى بها خارج البلاد ، بل تضحى هنا ، ونصح - أيضاً - بأن من عنده فضل مال فليتصدق به على إخوانه المحتاجين في أي بلاد من بلاد المسلمين ، ولتكن الأضحية له من غير غلو ولا تقصير .

" اللقاء الشهري " (لقاء رقم 26) .

2. وقال الشيخ صالح الفوزان حفظه الله :

أيها المسلمون : الأضحية سنة مؤكدة في حق من يستطيعها ، تذبح في البيوت ، ويأكلون منها في بيوتهم ، ويهدون منها لجيرانهم ، ويتصدقون منها على من حولهم من الفقراء .

وأما ما أحدثه بعض الناس من دفع ثمن الأضحية للجمعيات الخيرية لتذبح خارج البلد وبعيداً عن بيت المضحى : فهذا خلاف السنة ، وهو تغيير للعبادة ، فالواجب : ترك هذا التصرف ، وأن تذبح الأضحية في البيوت ، وفي بلد المضحى ، كما دلت عليه السنة ، وكما عليه عمل المسلمين من عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى حصل هذا الإحداث ، فإني أخشى أن يكون بدعة ، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : (من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد) ، وقال عليه الصلاة والسلام : (وإياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة) .

ومن أراد أن يتصدق على المحتاجين : فباب الصدقة مفتوح ، ولا تغير العبادة عن وجهها الشرعي باسم الصدقة ، قال تعالى : (وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا واتقوا الله إن الله شديد العقاب) الحشر/ 7 .

” مجلة الدعوة ” ، العدد (1878) في 11 / 27 هـ . 1423 هـ .

وإذا كان ثمن الأضحية مرتفعاً ، فمن كان غنياً فإنه يضحى ، وله ثوابه عند الله تعالى بمقدار ما أنفق ، ومن كان فقيراً لا يستطيع أن يشتري أضحية ، فلا يكلف الله نفساً إلا وسعها ، وليس عليه أضحية .

ومن أراد أن يتصدق على إخوانه المسلمين فليتصدق بما شاء من الأموال ، أما الأضحية فلا يضحى إلا في بلده .

والله أعلم